



## قرار رقم 1

AG-2015-RES-01

**الموضوع:** المشروع التجريبي المتعلق بفئة جديدة من النشرات المخصصة تحديدا لتعقب الأصول واستردادها (”نشرة فضية“)

إن الجمعية العامة للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول)، المجتمعمة في دورتها الـ 84 في كيغالي (رواندا) في الفترة من 2 إلى 5 تشرين الثاني/نوفمبر 2015،

**اقتناعا منها** بأن أكثر الوسائل فعالية لمكافحة الجريمة، ولا سيما الإرهاب، والجريمة السيبرية، والفساد، والجريمة المنظمة، تتمثل في تعقب العائدات المتأتية من الجريمة وأدواتها، وتقييدها وضبطها واستردادها ومصادرتها بهدف حرمان المجرمين من أرباحهم المكتسبة بطريقة غير مشروعة،

**وإذ تضع في الاعتبار** أنه لم يُضبط ولم يُصادر في السنوات الأخيرة إلا ما يتراوح بين 3 و5 في المائة فقط من التدفقات النقدية غير المشروعة في العالم، الأمر الذي يؤكد الحاجة إلى تحسين آليات التعاون الدولية المتعلقة بتعقب الأصول واستردادها، ولا سيما من خلال تعزيز تبادل المعلومات واستحداث أدوات ميدانية وقانونية جديدة،

**وإذ تقرّ** بتصميم المجتمع الدولي والتزامه بتعقب الأصول واستردادها عبر تعزيز الأطر القانونية الدولية والإقليمية والوطنية، وإطلاق العديد من المبادرات والشبكات المتخصصة في هذا المجال، كمبادرة الإنتربول وستار لجهات الاتصال العالمية المعنية باسترداد الأصول، وشبكة Camden المشتركة بين الوكالات لاسترداد الأصول، والشبكات الإقليمية المماثلة لها،

**وإذ تضع في الاعتبار** الجهود الميدانية التي بذها الإنتربول في السنوات الأخيرة لاسترداد الأصول، والذي، بحكم طبيعته ومن خلال منظومته الدولية للنشرات والتعاميم والرسائل الموحدة الشكل، يتبوأ موقعا يمكنه من الإسهام بشكل أساسي وحيوي في هذه المسألة عبر تسهيل التبادل الآني للمعلومات المتصلة بالتحقيقات الدولية التي تشمل ولايات قضائية متعددة من أجل استرداد الأصول،

**وإذ تذكّر** بالقرار AG-2013-RES-03 المتعلق بـ ”تعزيز العمل الدولي في مجال تبيان الأصول وتحديد مكان وجودها وضبطها“، الذي استحدثت بموجبه الجمعية العامة فريق خبراء كلفته بإجراء دراسة عن تنسيق الأطر القانونية القائمة حاليا على الصعيدين الوطني والدولي (...) وتقديم توصيات بشأن الخطوات التي يتعين اتخاذها في هذا الميدان في المستقبل“،

**وإذ تلاحظ** مع التقدير العمل الذي أنجزه فريق الخبراء والتوصيات التي أصدرها، وتشكر أعضائه على إسهاماتهم القيّمة،

**وقد نظرت** في التقرير AG-2015-RAP-11 المعنون ”أنشطة ونتائج اجتماعات فريق الخبراء العامل المعني بتبيان الأصول وتحديد مكان وجودها وضبطها - استحداث نشرة جديدة للإنتربول تستهدف الأصول الإجرامية“، الذي يتضمن الاستنتاجات النهائية لفريق الخبراء ورأي لجنة الرقابة على محفوظات الإنتربول،

**تقرر ما يلي:**

- (1) استحداث نشرة جديدة للإنتربول مخصصة تحديدا لتعقب واسترداد الأصول إجرامية؛
- (2) تسمية النشرة الجديدة "نشرة فضية"؛
- (3) إقرار مشروع الأحكام القانونية الخاصة بالنشرة الجديدة على النحو الوارد في التذييل 1 من تقرير الجمعية العامة AG-2015-RAP-11 واستخدامها بهدف تنفيذ مرحلة تجريبية؛

**تطلب من الأمانة العامة ما يلي:**

- (4) وضع نموذج للنشرة الجديدة، وإعداد مسودة بمواصفاتها العامة، وإجراء تقدير دقيق في عام 2016 للتكاليف المترتبة على تطوير هذه الأداة الجديدة ووضعها موضع التنفيذ؛
- (5) تقديم تقرير مرحلي إلى دورة الجمعية العامة المقبلة بشأن جدوى المرحلة التجريبية وإرفاقه بجدول زمني ملموس وتقدير للتكاليف، وإذا كانت الميزانية المناسبة متوفرة، استحداث النشرة الجديدة ووضعها موضع التنفيذ واختبارها لفترة سنتين أوليتين من قبل البلدان الأعضاء والكيانات الدولية المخولة طلب إصدارها، وذلك بهدف تحديد فائدتها، ومعرفة مدى ملاءمة الأحكام السارية عليها، وضرورة إدخال أي تعديلات عليها؛
- (6) إنشاء ملف تحليل بشأن استرداد الأصول من أجل جمع كل البيانات الواردة في نشرات الإنتربول وتعاميمه ورسائله الموحدة في مكان واحدة لتسهيل الوصول إلى نتائج التحليل من خلال مطابقة ومقارنة البيانات المتوفرة لتحديد النماذج والاتجاهات والصلات وأوجه الترابط المحتملة التي يمكن أن تفضي إلى العثور على قرائن؛
- (7) متابعة التوصيات والطلبات التي تقدمت بها لجنة الرقابة على محفوظات الإنتربول في 14 آب/أغسطس 2015 والواردة في التذييل 2 من التقرير AG-2015-RAP-11.

تدعو جميع المكاتب المركزية الوطنية، في حدود قوانينها الوطنية ووفقا للمعاهدات الدولية السارية، إلى المشاركة في المرحلة التجريبية من أجل ضمان جدوى النشرة الجديدة المقترحة ونوعيتها وفعاليتها؛

**تطلب** من جميع البلدان الأعضاء المشاركة في المرحلة التجريبية إطلاع الأمانة العامة على أفضل الممارسات المتبعة لديها، وإبداء ملاحظاتها ومقترحاتها، وتحديد الصعوبات التي واجهتها في سياق المرحلة التجريبية؛

**تطلب من الأمانة العامة ما يلي:**

- (8) إطلاع الجمعية العامة على التقدم المحرز طوال تنفيذ المشروع التجريبي؛
- (9) بعد تنفيذ المرحلة التجريبية وتقييمها، اقتراح أي تعديلات ضرورية على الأحكام القانونية بالاستناد إلى الخبرات التي تكونت؛
- (10) عرض الأحكام القانونية النهائية الخاصة بالنشرة الجديدة على دورة الجمعية العامة، بعد استكمال المرحلة التجريبية، طلبا لموافقتها عليها وإدراجها في الإطار القانوني للإنتربول الذي يحكم مسألة معاملة المعلومات عبر قنوات المنظمة.

**اعتمد**